

الواقع المصرية - العدد ٦٤ مكرر "غير اعتيادي" في ٦ أغسطس سنة ١٩٥٣

وعل ما أرتاه مجلس الدولة ،
وبناء على ما صرحته وزیر الزراعة ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ — يستبدل بالمادة الرابعة من القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٤٦
المشار إليه النص الآتي :

"مادة ٤ — تقوم وزارة الزراعة بتقديم التقاوى اللازمة لكل زارع
يطلبها في المطاطق المحددة مقابل أداء الثمن الذى يقرره وزير الزراعة".

مادة ٢ — على وزير الزراعة تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،

صدر بقرار الجمهورية في ٢٦ ذى القعدة سنة ١٣٧٢ (٦ أغسطس سنة ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (١٠٤)

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (١٠٤)

وزير الزراعة

عبد الرزاق صدق

قانون رقم ٣٨٣ لسنة ١٩٥٣

بتعدل بعض أحكام القانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٤٩
بشأن الإذاعة المصرية

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وعل الأعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وعلى القانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٤٩ بشأن الإذاعة المصرية ،

وعلى المرسوم بقانون رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٥٢ بإنشاء وزارة الارشاد القومي ،

وعلى القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٥٣ الخاص بالغاء مجلس الإذاعة الأعلى ،

وعل ما أرتاه مجلس الدولة ،

وبناء على ما اعرضه وزير الارشاد القومي وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ — يستبدل بالمادتين ٥ ، ٧ من القانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٤٩
المشار إليه النصان الآتيان :

٢ — على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به
نشره في الجريدة الرسمية ،
نشر الجمهورية في ٢٦ ذى القعدة سنة ١٣٧٢ (٦ أغسطس سنة ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (١٠٤)

رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء
هد الناصر حسين بكاشى (١٠٤)

لعل وزير الصحة العمومية وزير المالية والاقتصاد
نور الدين طواف عبد الحليم إبراهيم العمرى

وزير المعارف العمومية وزير الفقير (بالانتداب)
إسماعيل محمود القباني أحمد حسنى

نائبة وزير الخارجية وزير الدولة
أحمد بعدادى محمود فوزى فتحى رضوان

لشئون البلدية والقروية نائب وزير التموين (بالانتداب)
حسن أحمد بعدادى

بر الشؤون الاجتماعية وزير الواصلات (بالانتداب)
عباس مصطفى عمار وليم سليم حنا

وزير الحربية
(قائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادى

وزير الإرشاد القومي وزير الدولة لشئون السودان
صلاح الدين مصطفى سالم صالح (١٠٤)

وزير الأشغال العمومية
أحمد عبد الشهاب

قانون رقم ٣٨٢ لسنة ١٩٥٣

بتعدل المادة الرابعة من القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٤٦
بتعميم زراعة التقاوى المتقدمة من الحاصلات الزراعية
لأمة

الجمهورية
١٠٠% على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
عام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٤٦ بتعميم زراعة التقاوى المتقدمة من
زراعة ،